قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (89) لسنة (2013)

في الاجتماع المنعقد بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات يوم الأربعاء 22/ صفر/1435هجرية الموافق 2013/12/25ميلادية،

برئاسة م/ عبدالملك احمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. د. ياسين محمد الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. أ. أمين معروف الجند — " " " "
3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي — " " " "
4. م. عبدالحميد أحمد المتوكل — " " " "

وبحضور م. جميل الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:-

في الشكوى المقدمة من مجموعة الكبوس للتجارة والصناعة والاستثمار

ضد

المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة حجة بشأن المناقصة رقم (2013/10) الخاصة بتوريد ونش للمؤسسة.

الوقائع والاجراءات

تتحصل وقائع واجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتاريخ 2013/11/10 م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة حجة تضمنت اعتراضها على قرار إرساء المناقصة على منافس آخر لم يكن عطاؤه مطابقا للمواصفات، وطلبت من الهيئة طلب ملف المناقصة ومراجعته وانصافها.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكره الى الجهة المشكو بها برقم (1607) وتاريخ 2013/11/12م تضمنت وقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بكافة أوليات المناقصة خلال سبعة أيام، وبناءً علية قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (620) بتاريخ 2013/11/17م و تضمنت الاتي:-

- تم رفض الشكوى المقدمة من مجموعة الكبوس كونها غير مصحوبة بالمستندات المؤيدة للشكوى.
- عدم صحة ما جاء في شكوى مجموعة الكبوس بأن شركة جمعان (العطاء الفائز) قدمت في المناقصة ونش صغير نوع تادانو 2 طن عند خروج 4 متر و غير مطابق للمواصفات.
- قامت المؤسسة واستنادا إلى القانون رقم (23) لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وبناءً على نتائج التحليل الفني والمالي بترسية المناقصة المذكورة
-

أعلاه على شركة جمعان كونها مستوفية لجميع الشروط الفنية والمالية للمناقصة وكون عطاءها هو الأقل سعرا بين العطاءات.

- تؤكد المؤسسة بأن العطاء المقدم من شركة جمعان (العطاء الفائز) مطابق للمواصفات ووفقا للشروط المحددة في وثيقة المناقصة.
- بالنسبة للعطاء المقدم من مجموعة الكبوس للتجارة والصناعة (الشاكية) نود اطلاعكم بما يلي:
  - العطاء المقدم ليس الأقل سعرا بين العطاءات المتقدمة.
  - يعتبر العطاء غير مستوف للبيانات الفنية والكتالوجات التي تؤكد حمولة الونش والمواصفات الفنية.
  - عدم مطابقة المواصفات للوزن الكلي للشاحنة في العرض المقدم (13000) طن بينما المواصفات المطلوبة وفقا لشروط المناقصة (18000) طن.
  - عدم إحضار الكتالوج الذي يبين مواصفات الشاحنة للموديل المشروط في وثيقة العرض الفني والمالي.
  - عدم إحضار الوثائق الثبوتية للبيانات والمواصفات الفنية للمضخات المطلوبة والموضحة في وثائق المناقصة والتي لم تتضمنها الكتالوجات المرفقة في العطاء رغم طلبها من مجموعة الكبوس بمذكرة رسمية.

وبناءً على ما تقدم فقد طلبت المؤسسة المشكو بها من الهيئة التكرم بالاطلاع على ما جاء في ردها والبت في الموضوع والموافقة على استكمال إجراءات المناقصة وفقا للأنظمة والقوانين النافذة.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. وبعد دراسة المكتب الفني للوثائق ، رفع تقريره الى المجلس متضمنا الآتي:

1. تم تقديم الشكوى بعد انتهاء الفترة القانونية بحسب إشعار الفاكس المقدم من الجهة- **واثناء الفترة القانونية بحسب إشعار الفاكس المقدم من الشاكية.**
2. تم تقديم عطاء الشاكية بالدولار الأمريكي في حين أنه ذكر في وثيقة المناقصة أن أسعار العطاء يجب أن تكون بالريال اليمني.
3. ورد في الإعلان أن يتم تقديم ضمان بنكي بواقع (2.5٪) من قيمة العطاء وهذا مخالف لنص المواد (95 + 122) من اللائحة التنفيذية والتي تنص على أن تحديد مبلغ ضمان العطاء بمبلغ مقطوع تحدد قيمته بنسبة لا تقل عن 2٪ ولا تزيد عن 3٪ من التكلفة التقديرية.
4. ذكر في وثيقة المناقصة أن أسعار تقديم العطاء يجب أن تكون بالريال اليمني ولم يتم استبعاد العطاءات المقدمة بعملات أخرى.
5. قامت الجهة بتحديد موديل المضخات وحصرها بموديلات معينة وهذا مخالف لنص المادة (98أ) من اللائحة التنفيذية والتي تنص على "عدم الإشارة إلى أي نوعية أو صنف أو رقم معين أو منتج من مصدر معين ولا يجوز استخدام الأسماء أو العلامات التجارية أو الأرقام الواردة في الكتالوجات".

تأخرت الجهة في الرد على رسالة الشاكي التي وصلت اليها بتاريخ 2013/10/31م حيث تم الرد عليها بتاريخ 2013/11/13م اي بعد (13) يوما

في حين كان المفترض أن يكون الرد خلال خمسة ايام من استلام الطلب وفقا لنص المادة (414) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات.

6. قامت لجنة التحليل بإدراج معايير إضافية في عملية التقييم الفني لم يتم ذكرها في المواصفات الفنية كبلد المنشأ والمحرك والقدرة، كما تم تجاهل معايير مذكورة في المواصفات ولم يتم الإشارة إليها في التقييم الفني كالدفع الرباعي ونوع الوقود.
7. قامت لجنة التحليل باستخدام النقاط والأوزان في عملية التقييم في حين أن التقييم بالنقاط لم يعد معمولا به بعد إصدار الأدلة الإرشادية الجديدة إلا في مناقصات الخدمات الاستشارية فقط.
8. بالرغم من استخدام النقاط في عملية التحليل والتقييم إلا أن اللجنة لم تقم باستبعاد أي عطاء أثناء عملية التقييم الفني بالرغم من حصول بعض المتقدمين على درجات ضئيلة.
9. تم إرساء العطاء على شركة جمعان للتجارة بالرغم من وجود الملاحظات التالية على العطاء:-

أ. مواصفات الشاحنة المقدمة من شركة جمعان غير مطابقة لما تم طلبه في وثيقة المناقصة حيث ذكر في المواصفات أن تكون الشاحنة دفع رباعي في حين أن الشاحنة المقدمة من قبلها دفع ثنائي مع العلم بأن الجهة طلبت تأكيد من قبل شركة جمعان على نوع الدفع ولم يصلها أي رد منها.

ب. مبلغ الإرساء متضمنا مبلغ وقدرة (1,200,000) ريال كقيمة لقطع الغيار بدون تحديد تفاصيل هذه القطع.

رابعا: نظر مجلس الإدارة في التقرير المذكور وبعد التشاور والمداولة إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكرة وكون اجراءات تحليل وتقييم العطاءات ثم إرساء المناقصة قد شابتها الكثير من المخالفات والإخطاء القانونية المشار أليها أنفا في تقرير المكتب الفني فالمتعين قبول الشكوى والتوجيه با عادة التحليل وفقا للمعايير الواردة في وثيقة المناقصة.

ولذلك،

واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، بشأن المناقصات والمزايدات والمادتين (417) و (419) من اللائحه التنفيذيه لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1. قبول الشكوى.
2. الغاء قرار الارساء وعلى الجهة المشكو بها اعادة التحليل وفقا للمعايير الواردة في وثيقة المناقصة وطبقا لأحكام قانون المناقصات ولائحته التنفيذية والأدلة

الإرشادية ثم إرساء المناقصة على أقل العطاءات المقيمة سعرا والمستجيبة لكافة الشروط والمواصفات الفنية والمالية والقانونية والمتطلبات الأخرى المحددة في وثيقة المناقصة.

3- تنبيه الجهة المشكو بها الى المخالفات والملاحظات الواردة في تقرير المكتب الفني بالهيئة وحثها على عدم تكرارها مستقبلا حتى لا تقع تحت طائلة المسائلة القانونية.

والله الموفق

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتأريخ 22/ صفر/ 1435هجرية الموافق 2013/12/25 ميلادية.

المهندس/عبدالحميد أحمد المتوكل	**القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي**	**الأستاذ/ امين معروف الجند**
عضو الهيئة العليا	**عضو الهيئة العليا**	**عضو الهيئة العليا**
للرقابة على المناقصات والمزايدات	**للرقابة على المناقصات والمزايدات**	**للرقابة على المناقصات والمزايدات**

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني	**المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي**
عضو الهيئة العليا	**رئيس الهيئة العليا**
للرقابة على المناقصات والمزايدات	**للرقابة على المناقصات والمزايدات**